لان الانجيل انزل فيه كما مر في حديث احمد ثم ليلة تسع عشرة ثم ليلة
سبع عشرة لانها ليلة بدر على الاصح كما مر وهي يوم الفرقان يوم التقى
الجمعان فرق تعالى في صبيحتها بين الحق والباطل فاظهر واهله على
الباطل وحزبه وعلت كلمة الله وتوحيده وذل اعداوه واعداء رسوله
من المشركين واهل الكتاب وكان ذلك في ثاني سني الهجرة فانه صلى الله
عليه وسلم قدم المدينة في ربيع الاول اول سني الهجرة ولم يفرض رمضان
فصام عاشورا ثم فرض رمضان في ثاني سنة في شعبان ثم خرج باصحابه
لعير قريش ثاني عشر رمضان وافطروا افطروا قال عمر رضي الله عنه
غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوتين في رمضان يوم بدر
ويوم الفتح وافطرنا فيهما فلم يدركوا العير بل النفير فكانت النصرة للمومنين
والهزيمة والقتل والاسر للكافرين الثالث في العشر الاخير
اخرج البخاري ومسلم عن عايشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا دخل العشر شد ميزره واحيى ليله وايقظ اهله هذا
لفظ البخاري ولفظ مسلم احيى الليل وايقظ اهله وجد وشد الميزر
وفي رواية لمسلم فيهما كان صلى الله عليه وسلم يجتهد في العشر الاواخر
ما لا يجتهد في غيره فعلم انه صلى الله عليه وسلم كان يخص العشر الاخير
من رمضان باعمال لا يعملها في غيره فمنها احياء الليل اي اكثره بل كله كما
جا مصرحا به في خبر عن عايشة لكنه ضعيف وفي المسند من وجه اخر
عنها كان صلى الله عليه وسلم يخلط العشرين بصلاة ونوم فاذا جا العشر
شمر وشد الميزر وفي حديث ضعيف ايضا عن انس كان صلى الله عليه وسلم
اذا شهد رمضان نام وقام فاذا كان اربعا وعشرين لم يذق غمضا ويويد
ما قلناه من ان المراد باحياء الليل في الروايات اكثره قول عايشة ما اعلمه
صلى الله عليه وسلم قام ليلة حتى الصباح رواه مسلم وهذا يويده هنا

ان احيا

ان احيا ليلتي العيد الوارد فيه من احيى ليلتي العيد احيى الله قلبه
يوم تموت القلوب يحصل باحيا معظم الليل وقيل يحصل بساعة وفي
الام عن جماعة من خيار اهل المدينة مثله وعن ابن عباس انه يحصل
بان يصلي العشا في جماعة ويعزم على ان يصلي الصبح في جماعة وفي
الموطا بلغني ان ابن المسيب قال من شهد العشا بليلة القدر
في جماعة فقد اخذ بحظه منها وقال الشافعي في القديم من شهد
العشا والصبح ليلة القدر فقد اخذ بحظه منها ويويده حديث
ابي الشيخ من صلى العشا الاخرة في رمضان فقد ادرك ليلة القدر وخرجه
من طريقه ابو موسى المديني وذكر انه روي من وجه اخر وذكر غيره
انه روي من وجه اخر لكنه ضعيف جدا واخرج ابن ابي الدنيا
مهر من حديث ابي جعفر محمد بن علي رضي الله عنهما مرسلا انه صلى
الله عليه وسلم قال من اتى عليه رمضان صحيحا مسلما صام نهاره
وصلى وردا من ليله وغض بصره وحفظ فرجه ولسانه ويده وحافظ
على صلاته في الجماعة وبكر الى جمعة فقد صام الشهر واستكمل الاجر وادرك
ليلة القدر وفاز بجايزة الرب جل وعلا قال ابو جعفر جايزة الرب
لا تشبه جوايز الامرا ولو نذر قيام ليلة القدر فلا يخفى مما هنا مما قدمنا
في الطلاق من ان النذر ان كان اول ليلة الحادي والعشرين او قبلها لزمه
قيام ما بقي من العشر ومن العام الاتي لليلة الحادي والعشرين والخامس
والعشرين وما بينهما اذ لا يتحقق قيامه لليلة القدر الا حينئذ وقال بعض
الايمة الحفاظ من الحنابلة من قال انها في جميع الشهر يلزمه قيام جميع لياليه
وفي النصف الاخير يلزمه قيام جميع لياليه او في العشر الاخير يلزمه قيام ليالي
العشر كلها وهو قول اصحابنا ان نذر ذلك وقد مضى بعض ليالي العشر
فان نذر لا تنتقل اجزاه عن نذره قيام باقي ليالي العشر ومن قابل

عز وجل